

صحة لانه عبارة المم تويهم خلاف المقصود وايضا ذكر التصور يستغنى عنه
اذ كلفه ان يقول في الوهمي بان يكون منها بظنه مماثل في وفي الجاني بان
يكون منها تقاربت الكذا في رسم و بالتصور مفرد لا ان بعد تايويله
بالتصور غلط لان المم قصد الفلز من عبارة السكالي وقصد
بتقديره لبيان الامسك وصرح بالبحث في عبارة السكالي وجعلها على
من المطول فيق ومن محسنات لا قضيتها صحة عطف الاسم
على الفعلية والتكس وفي المسئلة اقوال فانها المعاني في الواو فقط وان
المتع مطلقا في المعنى يتى وكتب ايضا نفسه ومنها الاتفاق في الاطلاق
والتعهد والاتفاق في طريقه ذلك القديان يكون فيها جملة او من ان من ق
بعد وضع المصحح قال في الاطراف قلت الظاهر ان من المحسنات بلكت
الذاتية انظر في البلاغة حيث ذكر في المعاني دون البديع نواحي من
المجوزات التي لا بد للبلغ منها اه تناسب للمعنى كما قال ع
ويتبين لك امكان التناسب وعدمه بان تعلم ان النسبة بين المستوي
على ثلثة اوجه لاجدها ان يكون المقصود تصريدها عن الخصوصية
ثانيا منها ان يكون المقصود خصوص الدوام والثبوت او خصوص التجرد
ثالثا منها ان يكون المقصود نفس النسبة في ضمن اي خصوصية فيتميزت
في الاول الاسمية في جليتها فيقال زيد قائم وصديقه جالس
لان الاسمية لا تدل الا على مطلق الحصول بنا على انها لا تعقد الدوام
الا بالقرائن او تتقدم الفعلية فيها بنا على ان الفعلية لا تدل على اكثر
من مطلق الثبوت فيقال قام زيد وقعد عمر وصاحبه فهذا الوجه لا محل
للاستحسان فيه وفي الثاني ان قصد التجرد فيها معا فتمتت الفعلية
فيها او الدوام فيها معا فتمتت الاسمية او التجرد في الاول والدوام
في الثانية فتمتت الفعلية في الاول والاسمية في الثانية او العكس
فتمتت العكس وهذا الوجه لا محل للاستحسان فيه فهذان القسمات
فيها مانع من مراعاة التناسب المستحسن لان تعاريف يجب التوافق
وتبارك يجب التوافق فلا استحسان واما الثالث وهو الفكي يقصد فيه
النسبة في ضمن اي خصوصية فهذا الفكي بمتصور فيه الاستحسان فنقول

زيد قائم وصاحبه فاعدا و قام زيد وقد صلح به اهل المحضا و راصحه واللايمية
والفعلية اي في كونها اسميتين او فعليتين مطلقا والفعلية قال
في الاطول والمنا يعين في الخالية واللاستحبابية في المصنوع والمضارعة
قال عفته في المطول وصانها كذا في كذا كذا في كذا في كذا في كذا في كذا
في هذا التام يكون في طرفة لقوله الآية او يراد في احدها الاطلاق لا يرس
من غير تعرضه اي تعرضه كصوفى فلا ينافي انه قصد لاجدها لا بعينه اما ان
قصد التجريد عن كل منها فانها تتناسب واجبة كما وصح ع في كتب ايضا قوله
من غير تعرض التجرد اي مثلا يدل قوله في نفس المانع او يراد في احدها
الاطلاق الاسم التجرد في احدها الاي ومن غير تعرض للتجرد
فيها او الثبات فيها والاوجب التخيلاف في الصورة المفرومة من الشئ
والتوافق في هاتين قلت قام زيد وقعد عمر في البحث في المثال
الاول فان فيه تعرض التجرد وفي الثانية بان تعرض الثبوت واجيب بان
المراد التعرض في القصد والارادة لا مجرد دلالة اللفظ على انه قد يمنع
البحث في الثانية بان المستدغية اسم فاعل وقد قال ابن الجايب انه موضع
المحدث هذا في رسم الالمانع هو اختلاف القصد بالمعطوف
والمعطوف عليه اطول او يراد في احدها الاطلاق لا يوطد منه
ان التوافق في الاطلاق والتقدير من المحسنات وهو كذلك كما يريد
اليه من التبعيض في المتن التقيد بالشرط اي فعل الشرط او خلا
كقوله تعالى وقالوا لولا انزل الآية فان حلة ولا انزلنا ملكا ليقضى
الامر معطوفة بشرطها وحينها على جملة قالوا جعلتها ولا يجزى
الجامع منها لان الاولى تمننت ان نزول الملك فيها يقولون يكونه على
تقد بوجوده سبب بنج تهمروا يا نهم وتضمنت الثانية ان نزوله
سبب هلاكهم وعدم اي نهم وسوق التلميح لافادة عرض واحد
وهو بيان نزول الملك سبب له فقد اشتركتا في هذا المعنى وان كان
المصحح ما افادته الثانية في نفس الامر منع ق وعنه قوله تعالى
وهذه نفس تلك الآية السابقة منع ق فعندي انما تعليلية
عطف على الشرطية قبلها وافادة التقديم الاشراف في القيد انما هي

زيد